

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

عليها والاختوة لام الثلث اشان لا يفتك انهما الاربعه ولكن يوافقان
 عددهم بالانصاف فزيد الاربعه الى بعضها والاختوة لام الثلث ثلاثة لا
 تنقسم عليهم ولكن يوافق عددهم بالثلث فزيد الى الثلث وكان اصلها
 انكسرت فتحذف واحد فاصرب اشانين فوفق الاختوة لام او وفق الاختوة
 للاب في سنة اصلها المثلث فجمع اشانين فصفا من اصلها الى الاربعة وهو ما
 فلام سم في ثلثيها بالبين والاختوة لام الاربعه اشان فثابتت بالاربعه
 لغير سم والاختوة للاب في سنة ثلاثين فثابتت في سنة لغير سم وات
 تدخل المصنفات فانها لا تنقسم بغيرها كما في ثمانية لغة لام وستة
 لغة للاب المثلث سنة للام سم والاختوة للام سم وان اشان لا يفتك
 عليهم ولكن يوافق عددهم بالانصاف فزيد الى الماربعه والاختوة للاب
 لا تنقسم عليهم ولكن يوافق عددهم بالثلث فزيد الى اشانين واتان
 فالاربعة فتنتسب بها ونصرب الاربعه في سنة بالربعة وعشرين ومن له
 نحو اصل المسألة اخذه مضروباً بما جازيت ونحو المسألة وهو ان يرفع
 سم في اربعة ماريعة والاختوة للام اشان في اربعة ماريعة والاختوة للاب
 ثلاثة فاربعة باثني عشر لكل واحد منهما وان كان بين العتيق وانفتحة
 فانها تقرب احداهما في وفق الاكثام وثمانية لغة لام وثمانية لغة
 اب المسألة خمسة للام سم والاختوة للاختوة للام اشان لا يفتك
 عليهم ولكن يوافقان عددهم بالانصاف فزيد الى الماربعه والاختوة
 لثلاثة لا تنقسم على القاسم عشر ولكن يوافق عددهم بالثلث وتعلم سنة
 وهي توافق الاربعه ووفق الاختوة للام بالانصاف فتضرب وتوافق احداهما
 الاثني اشان في سنة واربعه في ثلاثة وذلك اربع عشر في سنة اصلها
 يحصل اشان وسبعون من اربعه اصلها لاخته مفرها في اشانين
 فان لم يتانثلا دلالة اخلا ولا توافق كل واحد من الاثني اشان

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

تتعلق بالاصول من كلامه في الاطلاق على الضميمة من الكلام
 هذا الشرح في كونه انكسر عليه سبأمة الى وقته والاشراك
 وقابل بين اشانين فالحذف المثلثي واكثر المتداولين وكما
 والفتحة في وقت الاخر الا انها وافق الاقضية ان بها بناءً على
 وما يؤول اليها وما لا يؤول وما يثبت في اصول شرح في خصم
 المسائل واعلم ان المسألة اذ انقسمت السهام فبالا لورثة
 كزوجته وثلاثة اخوة فكل واحد من هؤلاء لم ينقسم ثلث بين
 المنكسر عليهم وبينه بالموافقة والمانية فكل واحد من هؤلاء
 لغة لام وعم ذلك الدر واحد والاختوة للام اكلت اشان ولم يوافق
 والاشان غير منقسم على السنة ولكن اتمه اخفا بالانصاف فاصرب
 عدد الاربعين في ثلاثة فاصل لغيره وهو من كل المجموع ثمانية
 ثروان ما يثبت السهام الرقيل فاصرب عدوسهم في اصل
 الغرضه كيت وثلاث اشان استفا اولاب المسألة من ثلثين السنة
 النصف والاشان البصير الاخر وهو ما يثبت فزيد الى ثلثين
 سنة من لشي من اصلها لانه اخذ مضروباً بما جازيت في المسألة
 ثلاثة فثلثت واحذف ثلاثة اشان والاشان الثلاثة واحد
 ثلاثة بثلاثة فان انكسرت السهام على منصف فانها تنظر في
 نصف وسبأمة بالموافقة والمانية ثم تنظر في الرقيل بعضها في
 باربعه انظر وقد ستمت اقلان وقد اوقفات وقد تيسر ان وقد
 يتأخلات فان وافق كل طرف سبأمة ردت كل نصف الى وقته
 فان تأخلات الحضانة فان تنكسرت احداهما ونظرهم في اصلها لانه
 واربعه لغة لام في سنة اصلها للاب اصلها في سنة
 او ثلثها في سنة اصلها للاب اصلها في سنة
 او ثلثها في سنة اصلها للاب اصلها في سنة

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين

بسم الله الرحمن الرحيم
الحمد لله رب العالمين
والصلاة والسلام على
سيدنا محمد وآله الطيبين
الطاهرين